

قرار جماعي يقضي بإجراء مباراة توظيف
تقني من الدرجة الثالثة رقم 2023/73

إن رئيس مجلس جماعة أولاد ازباير

- بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في بتاريخ 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015)؛
- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 الموافق (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي الخاص بموظفي الجماعات المحلية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمسابقات العمومية؛
- بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلك ودرجات و المناصب الإدارات العمومية
- وبناء على المرسوم رقم 2.05.72 بتاريخ 2 دجنبر 2005 بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.11.621 بتاريخ 25 ذي الحجة (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 من جمادى الثانية 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف بعض أسلك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحافظ بها للمقاومين؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبية لولوج المناصب العامة بيدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛
- وبناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يونيو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بيدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
- وبناء على قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 صادر في 27 من رجب 1437 (5 مايو 2016) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية؛
- وبناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D6931 بتاريخ 09/08/2019 حول تنظيم مباريات التوظيف بالجماعات بالنسبة للأطر التقنية المتخصصة؛
- وبناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D5190 بتاريخ 15/08/2023 المتعلقة بنشر قرار وإعلان فتح مباراة توظيف تقنيين،
يقرر ما يلى:

المادة الأولى: يعلن رئيس مجلس جماعة أولاد ازباير عن تنظيم مباراة التوظيف في الدرجة المشار إليها في الجدول أسفله، وذلك يوم الأحد 03 دجنبر 2023 على الساعة التاسعة صباحا بمقربة الجماعة الترابية أولاد ازباير والثانوية التأهيلية الزيتون بمركز أولاد ازباير.

الدرجة المتباري بشأنها	التخصص المطلوب	عدد المناصب
تقني الدرجة الثالثة	الهندسة المدنية/الأشغال الكبرى/الأشغال العمومية	01

و يشارك فيها المترشحون البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من سنة 2023، و يمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحية أو الممكن تصريحها لأجل التقادم دون أن يتجاوز 45 سنة، والحاصلون على دبلوم تقني في التخصصات المطلوبة والمسلم من طرف

موسسات التكوين المهني المؤهلة لتسليم هذه الشهادة أو إحدى الشهادات المحددة قائمتها طبقاً للمرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30) أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.

المادة الثانية: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- 1 طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف، يتضمن المعلومات الآتية: الاسم العائلي والشخصي للمعني بالأمر مع عنوانه ورقم هاتفه المحمول وبريده الإلكتروني ثم توقيعه؛
- 2 نسخة مصادق عليها من الشهادة المطلوبة ونسخة من قرار المعادلة عند الاقتساء؛
- 3 سيرة ذاتية للمترشح تحمل صورة فوتوغرافية؛
- 4 نسخة مطابقة لأصل بطاقة التعريف الوطنية؛
- 5 ظرفان يحملان الطابع البريدي والعنوان الشخصي للمترشح؛
- 6 بالنسبة للمترشحين الموظفين يتعمّن أن يتضمن ملف الترشيح بالإضافة إلى الوثائق المذكورة أعلاه، موافقة الإدارة التي ينتمي إليها الموظف؛
- 7 شهادة من الجهة المختصة تثبت صفة مقاوم أو محفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم؛
- 8 نسخة مصادق عليها من بطاقة "شخص معاق" بالنسبة للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة.

المادة الثالثة: تشتمل المباراة على اختبارين كتابيين واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معاً تحدد مددها ومعاملاتها حسب الجدول الآتي:

المعامل	المدة	الموضوع	الاختبار الكتابي		الدرجة المتباري بشأنها
			المعامل	المدة	
3	30 د	يتمحور حول مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتباري بشأنها	2	ساعتين(2)	<u>الاختبار الأول:</u> موضوع يتعلق بالجماعات الترابية <u>الاختبار الثاني:</u> موضوع يتعلق بالشخص المطلوب يتضمن موضوعاً أو عدة مواضيع اختيارية
			3	ثلاث ساعات (3)	

المادة الرابعة: تودع ملفات الترشيح لدى مكتب الضبط بجماعة أولاد ازيابر أو ترسل عبر البريد المضمون مع الإشعار بالتوصيل لدى رئيس الجماعة، وذلك قبل تاريخ 03 نوفمبر 2023 حتى الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال وهو آخر أجل لقبول الترشيحات؛

المادة الخامسة: ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية www.emploi-public.ma والموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية ويعلق بمقر الجماعة.

حرر بجماعة أولاد ازيابر، في: 31/08/2023

رئيس مجلس الجماعة؛

امضاء الرئيس
المهدى كوشو

